لِقاءُ العَشْرِ الأَواخِرِ
بِالمَسْجِدِ الحَرامِ
(١٩٦)

العَفافُ عَنْ
وَضْعِ اليَدِ عَلى الصَّدْرِ حالَ الطَّوافِ

تأليف
العلَّامة الشيخ عليِّ بن سُلْطان مُحمَّد القاري
(المتوفَّى سنة ١٠١٤هـ)
رحمه الله تعالى

تحقيق
يوسف بن محمَّد مروان بن سليمان البخاري الأوزبكي المقدسي

قُرِئَتْ هذهِ الرِّسالَة
بِالمَسْجِدِ الحَرامِ في لِقاءِ العَشْرِ الأَواخِرِ مِنْ رَمَضان ١٤٣٣هـ
ثُمَّ بِالمَسْجِدِ الأَقْصى المُبارَك وما حَوْلَه ١٤٣٣هـ

أسهم بطبعه بعض أهل الخير من الحرمين الشريفين ومحبيهم

دارُ البَشائِرِ الإِسْلامِيَّة

الطبعة الأولى
١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

شركة دار البشائر الإسلامية
للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م.
أسسها الشيخ رمزي دمشقية رحمه الله تعالى
سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م
بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٥٩٥٥
هاتف: ٠٠٩٦١١/٧٠٢٨٥٧ فاكس: ٠٠٩٦١١/٧٠٤٩٦٣
email: info@dar-albashaer.com
website: www. dar-albashaer.com

مقدّمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا ومن سيِّئات أعمالنا، من يهده الله تعالى فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لَّا إله إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمَّدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا (٧٠) يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾.

أمّا بعدُ:

فإنَّ أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وأحسن الهدي هدي محمَّد صلَّى الله عليه وآله وسلَّم، وشرّ الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فهذه رسالة لطيفة ظريفة أجاب فيها العلَّامة المُلَّا علي القاري على سؤال عن حكم وضع اليدين أثناء الطواف تشبُّهًا بالصلاة، وبيّن بالأدلَّة الشرعيَّة بدعيَّة هذا الفعل، وردّ على الشبه المبيحة لذلك، وهي على صغر حجمها كثيرة الفوائد.

هذا وقد شاركت بتحقيقها في اللقاء المبارك: (لقاء العشر الأواخر من رمضان بالمسجد الحرام) أسأله سبحانه أن يبارك فيه وفي القائمين عليه، وأن يجزيهم خير الجزاء.

ثمَّ قرأتها في المسجد الأقصى المبارك وما حوله.

❑ ❑ ❑

عملي في التحقيق

١ ـ ضبطت النصَّ وقابلته على أربعة عشر نسخة، واعتمدت طريقة النصِّ المختار في التحقيق.

ففي الاختلاف أثبتُّ في المتن ما ترجّح عندي، وأذكر في الحاشية الألفاظ الأخرى وأعزوها إلى أرقام نسخها.

٢ ـ عزوت الأحاديث إلى مصادرها ووثَّقتها باختصار.

٣ ـ علقّت على بعض المواضع.

❑❑❑

النسخ الخطِّيَّة

* **نسخة القدس:**

وهي من محفوظات مكتبة الجامعة العبريَّة في مدينة القدس: ضمن مجموعة يهودا؛ عنوان الحفظ: [أورشليم ـ المكتبة الوطنيَّة الإسرائيليَّة Ms. Yah. Ar 3/990، ص٧/ ب ـ ٨/ ب]، واسمها كما جاء في الفهرس: (**رسالة العفاف عن وضع اليد على الصدر حال الطواف**)، ورمزت لها بالرقم (١).

* **نسختان من المدينة المنوَّرة:**

الأولى: نسخة مكتبة عارف حكمت: رقم الحفظ: (٨٥/ ٨٠)، واسمها كما جاء في أوَّلها: (**العفاف عن وضع اليد في الطواف**)، ورمزت لها بالرقم (٢).

الثانية: نسخة المكتبة المحموديَّة: رقم الحفظ (٢٦٩٠)، واسمها كما جاء في أوَّلها: (**رسالة في وضع اليد على الصدر عند الطواف**)، ورمزت لها بالرقم (٣).

* **نسخة مصر:**

وهي الآن في المكتبة المركزيَّة التابعة لوزارة الأوقاف المصريَّة، كانت محفوظة بمكتبة المسجد الأحمدي في طنطا تحت رقم (٧١٣)،

ثمَّ انتَقَلت إلى المكتبة المركزيَّة للمخطوطات بوزارة الأوقاف المصريَّة تحت رقم (١٦٠٠)، ورقم الرسالة داخل المجموعة (٢٣)، ورقم الحفظ في مركز جمعة الماجد: (٦٥٥١٣١)، واسمها كما جاء في أوَّلها: (**العفاف عن وضع اليد في الطواف**)، ورمزت لها بالرقم (٤).

*** نسختان سوريَّتان:**

الأولى: نسخة مجمع اللغة العربيَّة بدمشق: ورقم الحفظ في مركز جمعة الماجد: (٣٧٦٥١٩)، واسمها كما جاء في أوَّلها: (**رسالة العفاف عن وضع اليد في الطواف**)، ورمزت لها بالرقم (٥).

الثانية: نسخة المكتبة الأحمدية بحلب: ورقم الحفظ في مركز جمعة الماجد: (٢٢٥٠٧٣)، واسمها كما جاء في أوَّلها: (**رسالة في وضع اليد على الصدر في الطواف**)، ورمزت لها بالرقم (٦).

*** نسخة جامعة هارفارد:**

ورقم الحفظ في مركز جمعة الماجد: (٥٩٠٦٦٦)، واسمها كما جاء في صورة الفهرس: (**العفاف عن موضع اليد في الطواف**)، ورمزت لها بالرقم (٧).

*** سبع نسخ تركيَّة:**

الأولى: نسخة المكتبة الوطنيَّة بأنقره: ورقم الحفظ في مركز جمعة الماجد: (٦١٥١٣٨)، واسمها كما جاء في أوَّلها: (**العفاف عن موضع اليد في الطواف**)، ورمزت لها بالرقم (٨).

الثانية: نسخة أخرى بالمكتبة الوطنيَّة بأنقره: ورقم الحفظ في مركز جمعة الماجد: (٦١٥١١٣)، واسمها كما جاء في أوَّلها: (**رسالة في حق وضع اليد على الصدر**)، ورمزت لها بالرقم (٩).

الثالثة: نسخة المكتبة السليمانيَّة ـ داماد إبراهيم: ورقم الحفظ في مركز جمعة الماجد: (٥٣٣٠٢٨)، واسمها كما جاء في أوَّلها: (**العفاف عن وضع اليد في الطواف**)، ورمزت لها بالرقم (١٠).

الرابعة: نسخة قويون أوغلو: ورقم الحفظ في مركز جمعة الماجد: (٥٠٥٧٨٦)، واسمها كما جاء في أوَّلها: (**العفاف عن وضع اليد في الطواف**)، ورمزت لها بالرقم (١١).

الخامسة: نسخة مكتبة قونيّة ـ آق شهر كتب خانة: ورقم الحفظ في مركز جمعة الماجد: (٥٠٤٧١٥)، واسمها كما جاء في أوَّلها: (**العفاف عن وضع اليد في الطواف**)، ورمزت لها بالرقم (١٢).

السادسة: نسخة أخرى بمكتبة قونيّة: ورقم الحفظ في مركز جمعة الماجد: (٥٠٦٠٠٣)، ورمزت لها بالرقم (١٣).

السابعة: نسخة أخرى بمكتبة قونيّة: ورقم الحفظ في مركز جمعة الماجد: (٥٠٦٨٦٢)، ورمزت لها بالرقم (١٤).

*** وأشير هنا إلى وجود نسخ أخرى لم أتمكَّن من الحصول عليها منها:**

نسخة خودابخش (٩/٢٥٦٨)، ونسخة برلين (٤٠٦١).

شكر وتقدير

* **وفي الختام:**

أتقدَّم بالشُّكر الجزيل إلى الإخوة الفضلاء على مساعدتهم في الحصول على صور النسخ المخطوطة، وعلى مشاركتهم في المقابلة وهم: الدكتور نمر سليم جبر وأخيه محمد، وأيمن حسّونه، رومزي برهوم، والأستاذ الغزِّي الحبيب: محمد خالد كُلّاب، والإخوة في مركز جمعة الماجد. فجزاهم الله خيرًا وأحسن إليهم.

وصلَّى الله وسلَّم وبارَك على نبيّنا محمَّد وعلى آله وصحبه.

كتبه:

يوسف بن محمد مروان بن سليمان البخاري الأوزبكي المقدسي

البخاري الأوزبكي المقدسي

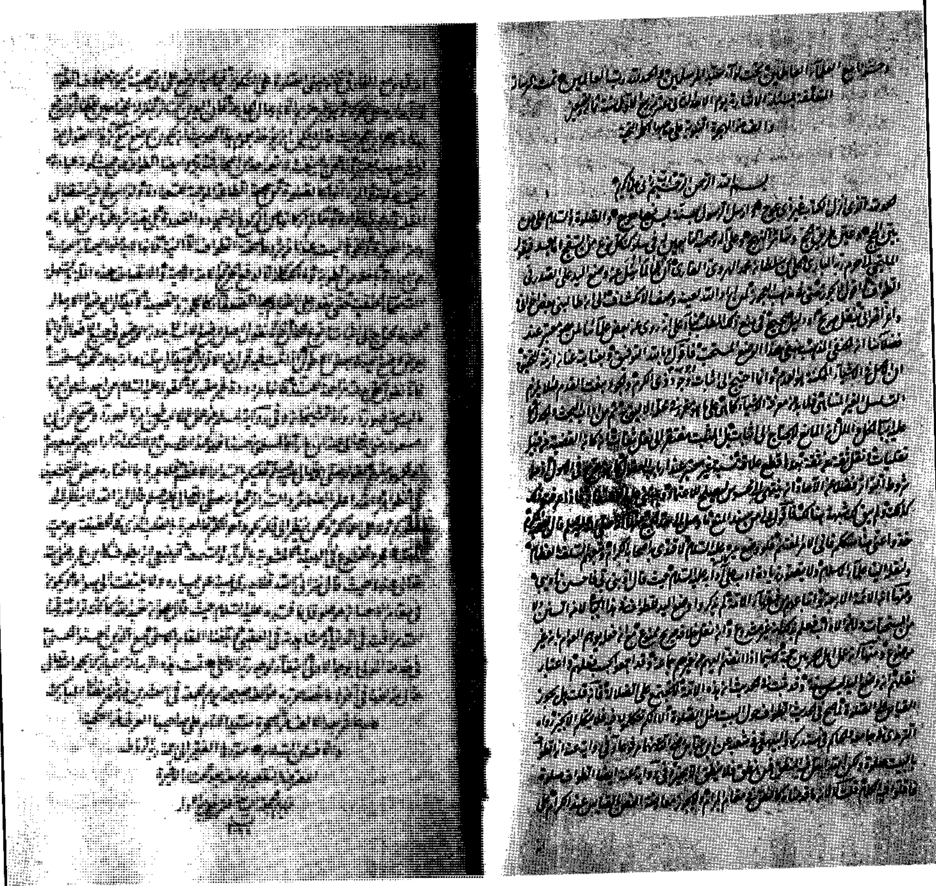
بيت المقدس ـ فلسطين

٢٦/ ذي القعدة/ ١٤٣٣هـ

الموافق ١٢/ ١٠/ ٢٠١٢م

البريد الإلكتروني:

abumrwan77@windowslive.com



صورة إحدى نُسخ مكتبة قونيّة ـ تركيا
وهي تامَّة

لقاء العشر الأواخر
بالمسجد الحرام
(١٩٦)

العفاف عن
وضع اليد على الصدر حال الطواف

تأليف
العلامة الشيخ علي بن سلطان محمد القاري
(المتوفى سنة ١٠١٤هـ)
رحمه الله تعالى

تحقيق
يوسف بن محمد مروان بن سليمان البخاري الأوزبكي المقدسي

قرئت هذه الرسالة
بالمسجد الحرام في لقاء العشر الأواخر من رمضان ١٤٣٣هـ
ثم بالمسجد الأقصى المبارك وما حوله ١٤٣٣هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين[1]

ربِّ زدني علمًا يا كريم[2]

الحمد لله الذي أنزل الكتاب غير ذي عوج، وأرسل الرسول بسُنَّة[3] ليس فيها حرج، والصلاة والسلام على من بيَّنَ الحجج، وعيّن طريق الحجِّ وسائر النهج، وعلى آله وصحبه التابعين له في سلوك كل نوع من الفج[4].

أمَّا بعدُ:

فيقول العبد[5] الملتجي إلى حرم[6] ربِّه الباري؛ علي بن سلطان

---

(١) زيادة من: ٧ و١٤.

(٢) زيادة من: ٢ و١٠ و١١ و١٢ و١٣.

(٣) كما في نسخ ٣ و٧ و٨، وفي ١ و٢ و٤ و٥ و٩ و١٠ و١٣ و١٤: (بسنته)، وفي ٦ و١١ و١٢: (لسنة).

(٤) في ٣: (السج)، وفي ١٣ و١٤: (السفج).

(٥) زيادة من نسخة: ٨.

(٦) ليست في نسخة ٥.

محمد الهرويُّ[1] القاريّ: أنْ طالما سُئلتُ[2]: عن وضع اليد على الصدر[3] في الطواف؟

وأقول: لا يجوز حتى في مذهب العجوز، لمن أراد الله لعينه وصف الانكشاف.

إلى أن طالبني بعض إخواني، وأعزّ أقراني، بنقل صريح[4] أو دليل صحيح في منع ذلك المطلب؛ بناءً على أنَّه روي عن بعض علمائنا ممّن[5] هو معتبر عند فضلائنا: أنّ حنفي[6] المذهب ينبغي له[7] هذا الوضع المستحب.

فأقول ــ وبالله التوفيق، وبعنايته عنان أزمّة[8] التحقيق ــ:

إن الأصل في الأشياء الممكنة هو العدم؛ وإنَّما احتيج إلى إثبات وجوب وجود ذي[9] الكرم والجود بنعت القدم لئلّا يلزم التسلسل الغير

---

(١) ليست في ٩.

(٢) كذا في ٢ و٤ و٥ و٦ و١٠ و١٢، وفي ٣ و٧ و١٣: (أن طالما سُئل)، وفي ٨ و١١: (إن طالبًا سألني)، وفي ١ و٩: (إن طالبًا ما يسأل).

(٣) في ٩: (الصدور).

(٤) في ٩: (بنقل صحيح صريح).

(٥) في ٢ و٤ و٥ و٨ و٩، وفي ٦: (بمن)، وباقي النسخ: (لمن).

(٦) في ١ و٧، وباقي النسخ: (الحنفي).

(٧) ليست في ١ و٣ و٧.

(٨) في ٢: (أزمنة).

(٩) في ٣: (ذوي).

المتناهي[1]. فلا بد من معرفة[2] الأشياء كما هي، على ما هو مقرَّر في محلِّه[3] الأليق به.

ثم من آداب[4] البحث والجدل كما[5] عليه أرباب النحل والملل: أنَّ المانع لا يحتاج إلى إثبات؛ بل المثبت مفتقر إلى نقل ثقات إن كانت[6] القضية[7] من قبيل نقليات[8]، ونقل ثقة عن ثقة بعدها قطع علاقة نسبته[9] غير معتبر عند أرباب العقول، كما هو مصرَّح به[10] في الأصول. إذ من شروط التواتر فضلًا عن الآحاد أن ينتهيَ إلى

---

(١) لفظة: (القدم)، ولفظة: (التسلسل) ليست من الألفاظ الشرعية؛ فلم تأتِ في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ ولا في كلام السلف رضوان الله عليهم، بل وجدت في كلام أهل الكلام المحدث، وهي من الألفاظ المجملة التي تحتمل أكثر من معنى؛ فالموقف منها الاستفصال عن معناها فما وافق الحق الذي جاءت به النصوص الشرعية قُبِلَ، وما خالفها رُفِض؛ فإن قصد بـِ (القِدم): أنّ الله عز وجل هو الأول الذي ليس قبله شيء؛ فهذا حق، وإن قصد غير ذلك؛ فينظر فيه. وهكذا في جميع الألفاظ المجملة. ومثلها قولهم في حق الله: أنه (واجب الوجود).

(٢) ليست في ٣.

(٣) في ١٢: (محل).

(٤) في ٣: (أدب).

(٥) في ٨: (على ما).

(٦) كما في ٤ و٥ و٧ و٩، وباقي النسخ: (كان).

(٧) في ٩: (لقضية).

(٨) في ٤: (النقليات).

(٩) في ٦ و١٤: (نسبة).

(١٠) زيادة من ٥.

محسوس ليصلح[1] للاعتماد[2]، ويبتنى[3] عليه الاعتقاد.

فإذا عرفت ذلك كذلك[4]، ولم يبقَ لك[5] شبهة هنالك؛ فأقول، ولي من سند[6] المنع ما وصل إلى حد الجمع[7]:

منها[8]: أنَّه عليه الصلاة والسلام قال لصحبه المكرّم[9]: «**خذوا عنّي مناسككم**»[10]، فإنَّه الأمر[11] المغتنم.

فلو وضع يده عليه الصلاة والسلام؛ لاقتدى به أصحابه الكرام، وتبعهم السلف العظام، ولنقله[12] إلينا علماء الإسلام.

---

(١) في ٧: (ليصح).

(٢) في ٣ و٩: (الاعتماد).

(٣) كما في ١٣ و١٤، وفي ١ و٤ و٥ و٧ و٩: (ويبنى)، وفي ١٢: (وينبني)، وفي ٢ و٣ و٦ و١٠ و١١: (وينبغي).

(٤) ليست في ٥.

(٥) ليست في ٣، وفي ٥: (له).

(٦) في ٨ و٩: (مسند).

(٧) في ٦: (الجميع).

(٨) في ٩: (ومنها).

(٩) في ٥ و٩: (الكرام).

(١٠) رواه أحمد في «مسنده» واللفظ له، رقم (١٤٧٩٣)، ورواه مسلم في «صحيحه» وغيره من حديث جابر بن عبد الله. رقم (٣١٩٧)، ونصه: «**لتأخذوا مناسككم**...» (٤/ ٧٩) رقم (١٢٩٧) (٣١٠).

(١١) كما في ٩، وباقي النسخ: (فإني الآمر).

(١٢) كما في ٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٨ و١٠ و١١ و١٢ و١٣ و١٤، وفي ١ و٧: (وينقله)، وفي ٩: (ونقله).

ولا يتصوَّر زيادة أدب على كمال آدابه[١] عليه السلام حيث قال: «أدَّبني ربِّي فأحسن تأديبي»[٢].

ومنها: أنَّ الأئمَّة الأربعة وأتباعهم من فقهاء الأمَّة لم يذكروا وضع اليد للطواف في هذا الباب؛ لا من السنن ولا من المستحبَّات ولا من الآداب.

فعلم بذلك أنَّه غير مشروع، وأنَّ نَقْلَ خلافه صريح ممنوع[٣]، مع أنَّ فعله يوهم العوام بأنَّه غير[٤] موضوع.

ومنها: أنَّ عمل أهل الحرمين حجَّة[٥]؛ لا سيَّما إذا[٦] انضمَّ إليهم من غيرهم جماعة.

---

(١) كما في أكثر النسخ، وفي ١: (ولا يتصور كمال زيادة أدب على كمال آدابه)، وفي بعضها: (زيادة الأدب).

(٢) حديث ضعيف لكن معناه صحيح. قال الألباني في «السلسلة الضعيفة وأثرها السيِّئ في الأمَّة» (١/ ١٧٣) رقم (٧٢): (قال ابن تيمية في «مجموعة الرسائل الكبرى» (٢/ ٣٣٦): معناه صحيح، ولكن لا يعرف له إسناد ثابت. وأيَّده السخاوي والسيوطي، فراجع: «كشف الخفاء» (١/ ٧٠)). وقال في موضع آخر (٥/ ٢٠٨): (ولا يعرف له إسناد ثابت، لكنّ المعنى صحيح). كما قال ابن تيمية في «المجموع» (١٨/ ٣٧٥).

(٣) كما في أكثر النسخ، وفي ٢ و٦ و٨ و٩ و١٠ و١١ و١٢: (مصنوع)

(٤) في ٢ و٤ و٥ و٦ و٨ و٩ و١٠ و١١ و١٢: (خير).

(٥) قال الإمام البخاري في «صحيحه»/ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْحَرَمَانِ مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ...

(٦) في ٢ و٤ و٦ و٩ و١٠ و١٢: (وإذا).

وقد أجمعوا[1] بحسب فعلهم واعتبار نقلهم: أنَّ وضع اليد ليس بسنَّة.

وقد ثبت[2] في الحديث: «**أنَّ هذه الأمَّة لا تجتمع على الضلالة**»[3].

فإن قلت:

هل يجوز القياس على الصلاة؛ لما صحَّ في الحديث: «**الطواف حول البيت مثل الصلاة، إلَّا أنَّكم تتكلَّمون فيه، فمن تكلَّم فيه[4] فلا يتكلَّم إلَّا بخير**» رواه الترمذي في «جامعه»[5]، والحاكم في «مستدركه»[6]، والبيهقي في «شعبه»[7] عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما مرفوعًا.

---

(١) في ٧: (اجتمعوا)

(٢) كما في ٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٨ و٩ و١٠ و١١ و١٢ و١٣، وفي ٧: بياض، وفي ١ و١٤: (ورد).

(٣) روى ابن ماجه في سننه رقم (٣٩٤٠) من حديث أنس بن مالك مرفوعًا: «**إِنَّ أُمَّتِي لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ فَإِذَا رَأَيْتُمْ اخْتِلَافًا فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ**»، وقال الألباني: (ضعيف جدًّا) دون الجملة الأولى فهي صحيحة، المشكاة (١٧٣ ـ ١٧٤)، الضعيفة (٢٨٩٦)، «صحيح الجامع» (١٨٤٨).

(٤) سقطت من ١ و٣ و٧ و١٣ و١٤.

(٥) رقم (٩٧٥)، وقال الألباني: صحيح.

(٦) رقم (١٦٨٧).

(٧) لم أجده في «شعب الإيمان»، لكن رواه البيهقي في «السنن الكبرى» رقم (٩٠٨٥).

وفي رواية عنه: «إنَّ الطواف بالبيت صلاة، ولكنَّ الله أَحلَّ فيه المنطق[1]، فمن نطق فلا ينطق إلَّا بخير»[2].

وفي رواية عنه أيضًا: «الطواف صلاة؛ فأقلُّوا فيه الكلام»[3]؟

قلت:

لا[4]؛ لأنَّ ما قدَّمناه[5] كالنصِّ في مقام المرام، ولا يجوز معارضة النصِّ بالقياس عند الكرام.

على أنَّه قياسٌ مع الفارق؛ فإنَّ مبنى الصَّلاة على السكون؛ فيناسبه[6] الوضع على أيِّ هيئة يكون[7]، بخلاف الطواف؛ فإنَّ مداره على الحركة وهو غير ملائم إلَّا بإرسال الجارحة[8]؛ فإنَّ اليدين للسائر بمنزلة الجناحين للطائر.

---

(١) في ١١ و١٤: (النطق).

(٢) رواها الدارمي في «سننه» (١٩٠٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩٠٨٥)، و«الصغرى» (١٦٣٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٨٣٦)، والحاكم في «المستدرك» (٣٠٥٦)، وصححها الألباني في «صحيح الجامع» (٣٩٥٤).

(٣) رواها البيهقي في «السنن الكبرى» (٩٠٧٥)، و«الصغرى» (١٦٣٤)، وصححها الألباني في «صحيح الجامع» (٣٩٥٦).

(٤) ليست في ٣.

(٥) في ٩ (قدمنا).

(٦) كما في ٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٨ و٩، وفي ٧ و١٢: (فيناسب)، وفي ١ و١١ و١٣ و١٤: (فناسب)، وفي ١٠: (فناسبه).

(٧) في ٥: (تكون).

(٨) في ٢: (الخارجة)، وفي ٥: (الحاجة).

فاندفع[1] بهذا ما توهَّم[2] ابن حجر حيث قال[3]: (ويمكن أن يؤخذ بعموم هذا الحديث: أن يكون الوضع مستحبًّا). مع أنَّ هذا القول منه ليس في مذهبه بمعتبر، ولا عمل به[4] لا بنفسه[5] ولا تبعه[6] أحد من أصحابه؛ فتدبَّر.

وأيضًا:

الطواف من حيث كونه عبادة [سمِّيَ][7] صلاة. والمراد: [أنَّه][8] كالصلاة من جهة الطاعة الموجبة للسعادة؛ ولذا[9]: سومح فيه استقبال القبلة، ووجوب القراءة، وسائر أركانها من الركوع والسجود[10] والقعدة، بل بقيَّة شروطها ـ من الطهارة وستر العورة ونحوها ـ، ليست عندنا من شروط صحَّة الطواف إلَّا النيَّة، فإنَّها[11] لا بدّ منها؛ لتمتاز[12]

---

(١) في ٤ و٥ و٨ و٩ و١٠ و١١: (واندفع).

(٢) في ١١ و١٢: (يتوهم)، وفي ٩ و١٠: (يتوهمه).

(٣) ابن حجر الهيتمي المكّي (ت٩٧٤ هـ).

(٤) ليست في ٣.

(٥) في ٧: (لا نفسه).

(٦) في ٥: (ولا سبقه)، وفي ١٢: (ولا معه أحد من الصحابة)، وفي ٦: (ولا تبعه من).

(٧) في النسخ الأربع عشر: (سمّيت).

(٨) في النسخ الأربع عشر: (أنها).

(٩) في ٣: (وكذا)، وفي ٩: (ولهذا).

(١٠) في ٩: (والسجدة).

(١١) في ٤: (فإنه).

(١٢) كما في ٩، وباقي النسخ: (ليمتاز).

العبادة من[1] العادة بإخلاص الطويَّة.

وما ذلك كلّه إلَّا لدفع الحرج عن الأمَّة الأمِّيَّة ولاتصاف[2] هذه[3] الملَّة بالسهلة السمحاء الحنيفيّة[4]، حتّى يقدر[5] على القيام بها الضعفاء كالعجوز والصِّبْيَة. لا يقال[6]: الوضع والإرسال كلاهما محتاج إلى إثبات وقوع الحال.

فإنا نقول: أصل وضع الإنسان بدون الوضع في جميع الأفعال، وإنَّما يعرض[7] وضع اليد في بعض الأحوال؛ إذا ثبت فيه قول[8] من الأقوال.

لا يقال: سلّمنا[9] أنَّه بدعة، لكنَّها[10] مستحسنة.

فإنَّا نقول: كلُّ بدعة مزاحمة للسنَّة فإنَّها مردودة غير مقبولة[11]؛

---

(١) في ٢ و٤ و٥ و٩: (عن).

(٢) كما في أكثر النسخ، وفي ١٤ (والاتصاف هذه).

(٣) كما في أكثر النسخ، وفي ١ و٦ و١٢ و١٣: (بهذه).

(٤) كما في ٢ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ و١٠، وباقي النسخ: (الحنفية).

(٥) كما في ٢ و٤ و٥ و٨ و٩ و١٠ و١١ و١٢، وباقي النسخ: (تقدر).

(٦) ليست في ٩.

(٧) في ٨ و٩: (يفرض).

(٨) في ١٢: (قوله).

(٩) في ١ و٣ و٧ و١٣ و١٤: (سلمناه).

(١٠) في ٧ و١١: (لكنه).

(١١) أقول: كل بدعة مردودة سواء زاحمت السنة أم لا؛ لقول النبي ﷺ: «**كل بدعة ضلالة**».

لقوله ﷺ: «**مَن أحدث في[1] أمرنا ما ليس منه فهو ردّ**»[2]. رواه الشيخان[3].

وفي رواية لمسلم[4]: «**مَن عمل عملًا ليس عليه[5] أمرنا فهو ردّ**»[6].

وصحّ عن ابن مسعود رضي الله عنه: أنَّ[7] «**ما رأه المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن**»[8].

---

(١) في ١ و٣ و٧ و١٣ و١٤: (من).

(٢) في ٢: (مردد).

(٣) صحيح البخاري (٢٦٩٧)، صحيح مسلم (٤٥٨٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) في ٩: (مسلم)، وفي ١٢: (المسلم).

(٥) كما في ٢ و٤ و٥ و٨ و١٠ و١١، وفي ٩: (ليس أمرنا)، وباقي النسخ: (فيه).

(٦) صحيح مسلم (٤٥٩٠).

(٧) كما في ٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ و٩ و١٠.

(٨) رواه الحاكم في «المستدرك» (٤٤٦٥).
قال الألباني في «السلسلة الضعيفة والموضوعة» (٢/ ١٧) رقم (٥٣٣): لا أصل له مرفوعًا. وإنَّما ورد موقوفًا على ابن مسعود قال: (إنَّ الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد محمد ﷺ فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيِّه، يقاتلون على دينه؛ فما رأى المسلمون. . .) إلخ.
أخرجه أحمد (رقم ٣٦٠٠)، والطيالسي في «مسنده» (ص ٢٣)، وأبو سعيد ابن الأعرابي في «معجمه» (٢/ ٨٤) من طريق عاصم عن زر بن حبيش عنه. =

ولا شكَّ أنَّه أراد بهم جميعهم، أو الجمهور منهم؛ لقوله صلَّى الله تعالى عليه وسلَّم: **«عليكم بالسواد الأعظم»**[1].

فلا عبرة[2] بما اختاره بعض المتخشِّعين[3] في الظواهر[4]، والله أعلم بالضمائر والسرائر.

مع أنَّه صلَّى الله تعالى عليه وسلَّم قال: **«إنَّ الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أعمالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأحوالكم»**[5].

= وهذا إسناد حسن. وروى الحاكم منه الجملة التي أوردنا في الأعلى وزاد في آخره: (وقد رأى الصحابة جميعًا أن يستخلفوا أبا بكر رضي الله عنه)، وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي. وقال الحافظ السخاوي: (هو موقوف حسن).

قلت: وكذا رواه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٠٠) من طريق المسعودي عن عاصم به إلَّا أنَّه قال: (أبي وائل) بدل (زر بن حبيش). ثم أخرجه من طريق عبد الرحمن بن يزيد قال: قال عبد الله... فذكره. وإسناده صحيح.

وقد روي مرفوعًا، ولكن في إسناده كذاب...

(١) راجع ص١٨، حاشية (٣).

(٢) في ٧: (اعتبار).

(٣) في ٣: (المتحنثين).

(٤) في ٩: (الطواف).

(٥) كذا نص الحديث في المخطوط، وروى مسلم في صحيحه (٦٧٠٨) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«إِنَّ الله لاَ يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»**.

فالعبرة[1] بالقلب الذي[2] في الحقيقة هو بيت الرب[3]، لا مجرد الخشوع في الهيئة المشوبة بالرياء والسمعة.

فينبغي أن يطوف كابن عمر رضي الله عنهما، حيث قال: (كنّا نتراءى إلى الله...)[4].

فلا يدري يمينه عن يساره[5]، ولا يلتفت إلى سواه، ويكون في مقام الإحسان موصوفًا بما فسّره عليه السلام حيث قال: «**هو أن تعبد الله كأنَّك تراه**»[6].

---

(١) في ٧: (فالبصيرة).

(٢) في ٧: (الذي هو).

(٣) ليس هذا من كلام النبي ﷺ. ومعناه: أنَّ القلب بيتُ الإيمان بالله ومعرفته ومحبته، وليس معناه أنَّ ذات الله تَحُلُّ في قلوب الناس. انظر: «أحاديث القصاص» (١/ ٥٤ ـ ٥٥)، و«مجموع الفتاوى» (١٨/ ١٢٢)، (٢/ ٣٨٤).

(٤) عن نافع قال: خطب عروة بن الزبير رضي الله عنهما إلى ابن عمر رضي الله عنهما وهو في الطواف فلم يرد إليه شيئًا، فقضي أن خرج عبد الله بن عمر رضي الله عنهما إلى المدينة؛ فأتاه عروة فسلَّم عليه، فقال له: (يا ابن أخي، إنك خطبت إليَّ ابنتي في الطواف ونحن نتخايل الله عز وجل بين أعيننا، فهل لك فيها اليوم رغبة؟...). «أخبار مكَّة» للفاكهي (١/ ٣٥٠) رقم (٣٢٠)، و«حلية الأولياء» لأبي نعيم (١/ ٣٠٩). وانظر تفسير الأثر: «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن تيمية (٥/ ٤٩٢)، و«شرح حديث النزول» (ص ١٢٤، ١٤٠).

(٥) في ٤: (شماله).

(٦) رواه البخاري من حديث أبي هريرة (٤٧٧٧)، ومسلم من حديث عمر بن الخطاب المشهور (١٠٢).

رزقنا الله مراقبته[1] في الدنيا[2]، ومشاهدته[3] في العقبى، وبلَّغنا المقام الأسنى، مع الذين أحسنوا الحسنى، في خدمة المولى بالوجه الأولى، ابتغاءً لوجه ربّه الأعلى.

قال مؤلِّفها في آخره ما نصُّه[4]:

حرَّره مؤلِّفه صبيحة يوم الجمعة في العشرين من رمضان المبارك عام عاشر بعد الألف من هجرة سيِّد الأنام على صاحبها ألوف من التحيَّة وآلاف من السلام.

سوَّده الفقير إلى رحمة ربه الرَّؤوف المعترف بالتقصير يوسف، بعد العشاء الأخيرة من يوم الجمعة السابعة عشر من ربيع الأوّل لسنة ١٠٩٨هـ

تمَّت الرِّسالة

والحمد لله ربِّ العالمين.

❑❑❑

---

(١) في ١ و٣ و٧ و٩: (مراقبة).

(٢) في ٣: (مراقبة في الدين).

(٣) في ١ و٣ و٧ و٩: (مشاهدة).

(٤) نسخة ١٣، وقد ثبت تاريخ التأليف في: ٤ و٥ و٨ و٩ و١٤.

قيد القراءة والمقابلة
في المسجد الحرام

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

بلغ مقابلة وعرضًا لرسالة «**العفاف عن وضع اليد على الصدر حال الطواف**» للمُلَّا علي القاريّ رحمه الله. والشيخ يوسف الأوزبكي يقرأ من نسخته المنسوخة بخطِّه، وبمقابلتي في نسخة مصوَّرة عن الأصل المخطوط [نسخة القدس]، ومقابلة الشيخ عبد الله التوم في نسخة أخرى منها.

فصحَّ وثبت، والحمد لله، في مجلس واحد بين العشاءين ليلة ٢٩ رمضان المبارك سنة ١٤٣٣هـ، بصحن المسجد الحرام.

وأجزت لهما روايته عنِّي وسائر ما لي من مرويَّات.

كتبه:

خادم العلم بالبحرين

نظام محمد صالح يعقوبي

قيد القراءة والمقابلة
في المسجد الأقصى المبارك وما حوله

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

بلغ قراءة ومقابلة لنسخِهِ الأربعةَ عشر في ثلاثة مجالس:

المجلس الأوَّل: في غرّة ذي القعدة سنة ١٤٣٣هـ بالمسجد الأقصى الشريف، وشارك في المقابلة طلبة العلم الفضلاء وهم: أيمن حسونه، ومحمد بن سليم جبر أبو غوش، ورمزي بن مصطفى بن أحمد برهوم، وحضر في شطرها الأخير أمجد بن عمران سلهب.

وتمت فيه مقابلة نسخة القدس والنسختان المدنيتان.

المجلس الثَّاني: في ٦ ذي القعدة سنة ١٤٣٣هـ بمسجد إسلام في قرية (العيزرية) باب القدس الشرقي، وشارك في المقابلة الأخوين: أيمن حسونه، ومحمد بن سليم جبر أبو غوش.

وتمت فيه مقابلة النسخ: المصرية، ومجمع اللغة العربية بدمشق، والمكتبة الأحمدية بحلب، وجامعة هارفارد.

المجلس الثَّالث: في ١٠ ذي القعدة سنة ١٤٣٣هـ، بمنزلي في قرية (العيزرية)، وشاركني في المقابلة: ولدي مروان ـ حفظه الله ورعاه ووفقه ونفع به وفقَّهه في الدين ـ.

وتمَّت فيه مقابلة النسخ التركيَّة السبعة.

والحمد لله ربّ العالمين.

وكتبه:

يوسف بن محمد مروان بن سليمان البخاري الأوزبكي المقدسي

بيت المقدس

فهرس الأحاديث

❏❏❏

المحتوى

❑❑❑